مقايضة الكريكيت بالجهاد

ديفيد بروكس

لم يتغير شيء خلال الحرب على الإرهاب مثلما تغير تعريفنا للعدو. فخلال الأيام التي تلت أحداث ١١ أيلول كان الاعتقاد السائد أن النزاع بين الجهاديين والغرب هو نزاع بين عقلية القرون الوسطى والحداثة أو العصرنة. وقيل لنا إن الإرهابيين ينبثقون من الثقافات المعزولة عن الأفكار التنويرية للغرب، وأنهم يشعرون بعدم القدرة على التأقلم مع تعددية العصر الحديث، وبالمهانة من التخلف النسبي للعالم العربي. لذلك فإنهم محشورون في مصيدة الأنظمة المتعفنة غير الفاعلة، وسط جموع من الجماهير العاطلة عن العمل، وليس لديهم سوى القليل من الأمل في حياة مثمرة.

الآن أصبحنا نعرف أن تلك الرواية لا تنطبق على الحقائق. فقد تعلمنا الكثير عن الجهاديين، من أسامة بن لادن إلى الأوروبيين الذين هاجموا محطات قطارات الأنفاق في لندن مؤخرا. ونعرف بفضل قاعدة البيانات التي جمعها مارك سيغمان عميل الـ "سي. آي. أي" السابق، أن نحو ٧٥٪ من الإرهابيين المناهضين للغرب جاءوا من الطبقة الوسطى أو الفئات العليا من الطبقة الوسطى، وأن ٦٥٪ منهم تخرجوا من الجامعات، و٧٥٪ يعملون في وظائف مهنية أو شبه مهنية، وتحديدا في الهندسة والعلوم. وسواء تحركوا إلى مصر أم السعودية أم فرنسا، فإن هؤلاء الرجال أبعد ما يكونون عن الانتماء إلى عقلية العصور الوسطى، وإنما هم جاءوا من أوساط المتعلمين الذين يستعملون الهواتف الجوالة، ويتقنون عدة لغات أجنبية. فالجهاديون عصريون سايكولوجيا وديموغرافيا، لأنهم رجال عصاميون (في المجتمعات التقليدية لا يوجد رجال عصاميون). فبدلا من الانصياع إلى العادات والتقاليد، تمرد الكثير منهم على رموز السلطة المحلية، ورفضوا مساعي آبائهم البرجوازية، والنماذج المعتدلة للإسلام، وحياتهم المريحة. عوض ذلك كله سعى هؤلاء الجهاديون إلى تحقيق هدف طوباوي يعطيهم الهوية، ويعطي حياتهم معنى. وقد وجدوا أن هدفهم يتمثل في نوع من السلفية مختلف عن الإسلام التقليدي، هو صورة من الخيال المعاصر وتقليد مبتكر، فتخلوا عن ممارسة لعبة الكريكيت وكليات الطب وتبنوا الجهاد.

وبتعبير آخر فإن النزاع بين الجهاديين والعرب هو نزاع داخل العالم المعاصر المعولم. والمتطرفون هم نوع من المتمردين الطوباويين الذين أنتجتهم المجتمعات منذ القدم.

في كتابه "الإسلام المعولم" يشير الخبير الفرنسي أوليفير روي إلى أن الجهاديين اليوم لديهم قواسم مشتركة كثيرة مع المتطرفين اليساريين للثلاثينيات والستينيات. فمن الناحية الأيديولوجية يحتل الأصوليون الإسلاميون الجدد ذلك الحيز النضالي الذي كان يشغله الماركسيون سابقا. وهذه الأيديولوجيات الجديدة تجتذب الأنواع نفسها من المجندين (متعلمون من الجيل الثاني للمهاجرين على سبيل المثال)، وتستعمل الرموز نفسها، وتشهر بالأعداء أنفسهم (الإمبريالية والرأسمالية). ويشدد روي على القول إن الجهاديين هم نتاج العولمة وأعداؤها، فهم منسلخون عن الانتماء إلى أي بلد أو ثقافة، ويتبنون الجهاد لأنه يوفر لهم انتماء لشيء ما. وهم عموما لم يكونوا نشطاء سياسيا قبل أن يتبنوا الجهاد، وهم يبحثون تحفزا لتوجيه ضربة غامضة ضد النظام، وبالتالي يعطون حياتهم وموتهم معنى وشكلا. باختصار، يحافظ العالم العربي على سجل شبه كامل في استيعاب كل فكرة سيئة تأتيه من الغرب. فالأفكار الغربية ترفض الراديكاليين الذين يتدفقون على العراق لنسف المسلمين والأميركيين على حد سواء. وهذا التعريف الجديد للعدو تسلل إلى الثقافة الشعبية في "أوفر ذير"، البرنامج الذي يقدمه تلفزيون "كيبل فيجين" الأميركي حول العراق، الذي يظهر قادة المتمردين كمتعلمين وراديكاليين يتكلمون عدة لغات. ولكن تأثيراته وصلت ببطء فقط إلى عالم السياسة، وأول هذه التأثيرات يتمثل في "دمقرطة الشرق الأوسط" التي قد لا تقضي على الإرهاب، على الرغم من كونها هدفا قيما في حد ذاتها. فالإرهابيون يتوالدون في لندن وباريس بالقدر نفسه الذي يتوالدون فيه في أي مكان آخر.

التأثير الثاني يتمثل في أن ضعف الجهاديين لا ينبع عضويا من العالم العربي أو العالم الإسلامي. فهم يزعمون أنهم يتحدثون باسم جماهير المسلمين، مثلما كان الراديكاليون اليساريون قبلهم يزعمون بأنهم يتحدثون باسم جماهير "البروليتاريا". ولكنهم في الحقيقة ليسوا كذلك، ومن المؤكد أن أحد الأهداف الرئيسة للسياسة الأميركية ينبغي أن يكون عزل القوميين عن الجهاديين.

أما التأثير الثالث فيتمثل في كون الإرهاب أحد مشاكل الهجرة. فالإرهابيون يفرخون عندما يظل المسلمون المتعلمون الناجحون يعانون مشكلة غرس جذورهم في أوطانهم التي تبنوها. فالبلدان التي لا تشجع اندماج المهاجرين، لا تسبب لنفسها الاضطرابات فحسب، بل تشكل خطرا أيضا على البلدان الأخرى في العالم.

عن: المركز الدولي لدراسات أمريكا والغرب

> الانشغال بالدستور في عالم لا دستوري هو واحدة من مفارقات كثيرة، تتحول الى برزخ ماييني يتسع بين العراق ومحيطه. لكن مشاغل الدستور مريرة، ذلك ان الانتقال الى دولة القانون، الذي طال انتظاره يأتي في لحظة وخيمة، من سقوط الايديولوجيات الجامعة وتفتت القوى الاجتماعية، وصعود الهويات المحلية، اللابسة لبوس الاسلام التقسيمي (سمّه ما شئت: مذهبية، او طائفية، اسلامية او اصلاحية، اصولية او ظلامية... الخ). وتتصارع الآن صيغ عديدة للدستور، الذي يفترض به ان يكون بمثابة عقد اجتماعي للكل، لا لأجزاء. والمباراة تبدو لي، حتى الآن، غير حميدة. ذلك انها تتركز على حذف والغاء كل ما هو مدني وحضاري في الدستور المؤقت، المسمى: قانون الادارة الانتقالي.

نحن والدستور

فالح عبد الجبار

خرج قانون الادارة الى الوجود في ظل ادارة بريمر، وهذه الواقعة وحدها تكفي بنظر بعض النقاد والآيديولوجيين الى وسمه بميسم الرجس. فكل نص دون في ظل الاحتلال يعد، والحالة هذه، باطلا. ولا يهم هنا فحواه، بل توقيته. الواقع ان المدارس الآيديولوجية الاحتكارية والاسلامية المحافظة تزدري هذه المثل وتربأ بها، ولو دونت هذه المثل عينها في دستور بأقلام وطنية صرفة لوسموها بالتمزيق او بالكفر والزندقة. "فلا يحق لبشر ان يشرع" كما يقول فقهاء هذه المدارس، دون ان يلتفت أحد الى ما في هذا القول من ادعاء الإلوهية عند هؤلاء الفقهاء عينهم.

يمتاز الدستور المؤقت (قانون الادارة الانتقالي) بنصوص حضارية، مستمدة من احدث تجارب النظم الدستورية في حل مشكلات تمركز السلطة، وتوزيع الموارد، وتنظيم العلائق بين الاثنيات والجماعات الدينية، وحماية الجماعات والافراد من غول الدولة، وارساء المؤسسات على قاعدة قانونية راسخة.

لعل اول ما يلفت الانتباه في الدستور المؤقت (قانون الادارة الانتقالي) انه يلغي مركزة السلطة (استبداد السلطة التنفيذية)، ويعيد مبدأ تقسيم السلطات تنفيذا وتشريعا وقضاء. ومن سماته انه يعيد تنظيم السلطة القضائية بارساء استقلالها المالي (ميزانية خاصة)، وتنظيمها في مجلس اعلى للقضاء، ومحكمة دستورية تحد من سلطة الجمعية الوطنية (ان ارادت تجاوز الدستور). السلطات في العهد الشمولي والعهود العسكرية تركزت في هيئة واحدة (مجلس قيادة الثورة)، تجمع سلطات التشريع والتنفيذ والقضاء الدستوري.

واظن ان الدستور المؤقت(قانون الادارة الانتقالي) يتفوق على الدستور الملكي البرلماني –الدستوري في هذا الجانب، حيث ان الدستور الملكي كان يمنح صلاحيات واسعة للعرش في حل البرلمانات والوزارات بالمراسيم.

ويمتاز قانون الادارة الانتقالي ايضا بوضع أسس اللامركزية الادارية، حلا لمشكلة النظم السابقة شديدة المركزية. فالمركزية باتت وباء يهدد النسيج الوطني بسبب تركز السلطات في بغداد يحصر جل الموارد في العاصمة، ويترك المحافظات في حال من الحرمان والتمرد. ولعلها سمة في عموم بلدان المنطقة، حيث تنحصر الخدمات في العاصمة، لتتوسع هذه توسعا سرطانيا. وان جل العواصم في المنطقة يضم نحو ربع السكان او اكثر (بغداد ٦ ملايين، القاهرة١٥ مليون نسمة). النظام اللامركزي لا يقسم البلد، بل يقسم السلطات، ويمنح المناطق الادارية حصة مشروعة في الثروة الاجتماعية (النفط) وحقا في التصرف بهذه الموارد وفقا لحاجاتها الفعلية.

يمتاز قانون الادارة الانتقالي ايضا بوضع أسس جديدة اتحادية (فيدرالية) لحل المسألة القومية، من جانب، وتقوية النظام اللامركزي في جانب آخر، على القاعدة ذاتها: التوزيع العادل للموارد، والتصرف المحلي او الاقليمي بها تبعا لحاجات المناطق.

يفهم البسطاء والآيديولوجيون الفيدرالية (الاتحادية) على انها تقسيم للبلد، في حين انها تقسيم للسلطات على قاعدة وحدة البلد. ومعروف ان الحكومة الاتحادية تتولى الشؤون الاساسية من وظائف الدولة الحديثة (الدستور، القانون، الدفاع، الاقتصاد الوطني، التمثيل الدبلوماسي... الخ)، بينما تدير الاقاليم الشؤون الاخرى. وان تقسيم السلطات هذا ضرورة للحفاظ على وحدة الأمة متعددة القوميات والثقافات والاديان.

ومما يميز النظام السياسي الجديد، حسب منطوق قانون الادارة الانتقالي المؤقت، ايجاد ضمانات للجميع وعلى اساس مبدأ التوافقية. وهذا المبدأ جديد كل الجدة على الفكر السياسي في المنطقة عموما.

التوافقية في الاساس تقوم على ايجاد آليات للتوازن بين شتى الجماعات المكونة للأمة (العراقية في هذه الحالة) باعطاء عناصرها الرئيسة حق النقض، أي قوة التعطيل، من اجل حمل الاكثريات الاثنية على اخذ مصالح الاطراف الاخرى بعين الاعتبار.

وهذه مسألة بالغة الاهمية، اذا تذكرنا أمرين: ان الدولة الحديثة قامت على مبدأ الديمقراطية وهي الحكم بالرضا وحكم الاغلبية، لكن الدولة الحديثة قامت ايضا على مبدأ القوميات: لكل أمة دولتها. واوضحت التجربة التاريخية وجود تعارض بين مبدأ الديمقراطية (حكم الاغلبية بالاقتراع)، ومبدأ القوميات في الدول المختلطة قوميا ودينيا، وهو تعارض افضى الى استبداد الاثنيات الكبرى (ethnocracy)، ولحل هذا التعارض وجدت صيغ الفيدرالية، او التوافقية، او مزيج الاثنتين.

ويتجلى مبدأ التوافقية حاليا في انشاء مجلس رئاسي يضم رئيسا ونائبين يمثلون الجماعات الرئيسة، ويتمتع كل عضو بحق النقض (الفيتو). ويمكن للفيتو الرئاسي تعطيل التشريعات الماسة بالتوازن.

زد على هذا ان التشريعات البرلمانية ينبغي ان تحظى باغلبية موصوفة (الثلثين)، بدل الاغلبية البسيطة (٥٠٪+١).

وبالطبع يرفض دعاة المركزية هذا المبدأ المقيّد.

هناك ايضا قيد توافقي على كتابة الدستور الدائم، اذ من حق ثلاثة ارباع المصوتين في أي ثلاث محافظات رفض الدستور. وهذا يعطي عمليا للاكراد وللمحافظات غير الخاضعة للنفوذ الاسلامي، ان تصد او تعطل عملية كتابة الدستور اذا كان ماسا بمصالحها.

هذا الوضع يرغم الجميع على الاتفاق، ويعطل الاحتكار أنى أتى. الميزة الاخرى المهمة في الدستور المؤقت انه يعترف بالاسلام مصدرا للتشريع بين مصادر اخرى. ولا يقر تشريع اية مادة تناقي "ثوابت الاسلام المجمع عليها". وتعبير الثوابت هنا مقيد بالاجماع عليها من جانب المسلمين، وهي صيغة توفيقية تأخذ في الاعتبار صعود الاسلام السياسي المتمذهب، من جانب، وتراعي متطلبات الحياة العصرية من جانب آخر. ويحظر الدستور المؤقت تشريع كل ما يتناقض مع حقوق الانسان والحقوق المدنية ومبادئ الديمقراطية، والمعاهدات الدولية.

اخيرا يعطي قانون الادارة الانتقالي للمرأة دورا معقولا (في ظروف الذكورية الاصولية المنفلتة هذه الايام) بتخصيص ٢٥٪ من المقاعد لها في هيئات الحكم، ويحافظ على قانون الاحوال الشخصية القديم، وهو العنصر الايجابي الوحيد من تشريعات الماضي.

هذا العرض المفصل بعض الشيء لقانون الادارة الانتقالي المؤقت يرمي الى تبيان ان مساعي الغاء هذه الأسس ستكون وبالا على العراق.

أزعم ان قانون الادارة الانتقالي المؤقت يبلغ من الرقي مبلغا يتجاوز به المستوى الراهن للمجتمع العراقي تجاوزا مرعبا. واقول "مرعبا" بوعي تام، لأن العراق فقد الكثير من سماته المدنية، وعاد القهقرى في مستواه الفكري والسياسي الى عالم ما قبل الدولة الحديثة. ولم يعد يقوى (مؤقتا كما نأمل) على استعادة عافيته الحضارية.

لقد صيغ قانون الادارة الانتقالي المؤقت في ظل توازنات ما قبل الانتخابات. اما توازنات القوى بعد الانتخابات فمغايرة.

ثمة ثلاث كتل اساسية: الكتلة القومية الكردية في جانب والكتلة الشيعية في جانب، وكتلة إياد علاوي الوسطية مع قوى اخرى في جانب. حازت الكتلة الشيعية ٤٨,١ ٪ من الاصوات، لكنها حصدت اكثر من ٥٠٪ من المقاعد، بسبب تبديد نحو نصف مليون صوت من القوائم الخاسرة.

ومن الواضح ان ثمة افتقاراً الى كتلة وسطية عربية نافذة. وتحاول الكتلة الشيعية استخدام مبدأ الاغلبية البسيطة، (لا الاغلبية الموصوفة) لالغاء مبدأ التمثيل النسبي حسب منطوق قانون الانتخابات كي يفضي الى تدمير الكتلة الوسطية (كتلة إياد علاوي + الحزب الشيوعي + قائمة عراقيون وقوى اخرى)، وحرمان الاقليات الدينية والقومية من التمثيل، على امل ان يسفر دخول المناطق المحرومة من الانتخابات الكاملة (الموصل، الانبار، صلاح الدين... الخ) عن صعود تيار اصولي قابل للتحالف من اجل أسلمة كاملة للنظام السياسي على غرار ايران.

يخلط هذا المسعى بين الاغلبية كمفهوم اثني او ديني، والاغلبية كمفهوم سياسي. الاول حقيقة سكانية احصائية ثابتة، والثاني حقيقة انتخابية متغيرة. كما ان المفهوم القانوني/الدستوري للاغلبية لم يقم ولن يقوم على الاغلبية البسيطة (٥٠+١) بل على الاغلبية الموصوفة او المطلقة (اغلبية الثلثين)، مشفوعة باشتراك كل الاطراف حسب مبدأ التوافقية. ان مساعي تغيير الأسس المتوازنة ستدمر كيان الدولة العراقية، ان كتب لها النجاح.

ثمة الآن مساع حثيثة لما يلي:

١ – الغاء مبدأ التوافقية (تمثيل الكل في مجلس رئاسي مع حق الفيتو).

٢ – الغاء مبدأ اغلبية الثلثين الدستوري.

٣ – الغاء او تشويه الطابع الاتحادي (الفيدرالي) للنظام السياسي.

٤ – استبدال المواد الناظمة للعلاقة بين الدين والدولة المشار اليها بمواد مقاربة في فحواها للدستور الايراني.

٥ – الغاء النسبة المخصصة للمرأة في هيئات الحكم.

٦ – الغاء التوقيع على المعاهدات الناظمة للحقوق المدنية بحجة تعارضها مع الاسلام.

ويترتب على ما تقدم وجوب الحفاظ على تقسيم السلطات، والتمسك بصلاحيات النقض (الفيتو) للرئاسة، كيما تكون بمثابة الثقل الموازي للشق الآخر من السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء).

وهذا ضروري لاسباب عديدة:

اولا- نحن لا نتوفر على مجلس (برلمان) للقوميات يوازن سلطة الجمعية الوطنية، ويمنح لكل القوميات حقا متساويا في تقرير الامور الاساسية.

وثانيا – ان الحد من غلواء السلطة التنفيذية يتطلب وجود نظام قضائي (بما فيه محكمة دستورية) متين وراسخ، وهذا لا يتوفر في العراق.

وعليه نستخلص ضرورة الحفاظ على حق الفيتو الرئاسي لكي يكون أداة للتوافقية، والتوازن. كما نستخلص وجوب النص على ان يكون تشريع او تغيير أي قانون قائما على مبدأ الاغلبية الموصوفة (الثلثين، او ثلاثة ارباع نواب الجمعية الوطنية)، مشفوعا بنظام التمثيل النسبي.

هذه ركائز ضرورية للحفاظ على النظام السياسي المتوازن، برغم اننا نقر بأن مثل هذه الترتيبات تبطئ سير العملية السياسية، لكن الافضل ان نخسر بعض الوقت من ان نخسر الافق الديمقراطي الفيدرالي التعددي.

العلاقة القانونية لاقليم كردستان بالعراق الاتحادي

جرجيس كوليزادة

تمثل حالة اقليم كردستان، من الناحية السياسية والادارية والاقتصادية نموذجا رائدا على الساحة العراقية والاقليمية والدولية، وهي حالة تجمع بين الكيان السياسي والإداري المستقل بشرعية مستندة الى مجلس وطني منتخب من الشعب الكردستاني، وهذا الكيان والنموذج المتقدم يربطه مع السلطات الاتحادية العراقية الممثلة بالحكومة والجمعية الوطنية روابط قانونية لتنظيم العلاقة بينهما. بخصوص هذه العلاقة القانونية التي تربط بين إقليم كردستان والعراق الفيدرالي، فإن المؤشرات السياسية والقانونية المطروحة حتى الآن على الساحة العراقية والكردستانية، تشير الى ان آلية عمل هذه العلاقة القانونية قد أوجدها قانون ادارة الدولة العراقية المعروف بقانون (تال) الصادر مجلس الحكم العراقي، الذي تنص بنوده على جملة من الآليات التي مهدت الأرضية الشرعية للاعتراف بالكيان الإداري السياسي للاقليم بعد سقوط نظام الحكم السابق في التاسع من نيسان. وتأكيد ذلك ما جاء من نص اعتراف الحكومة الاتحادية في بغداد بحكومة اقليم كردستان في الفقرة (أ) من المادة الثالثة والخمسين من القانون التي تنص " (أ) يعترف بحكومة اقليم كردستان بصفتها الحكومة الرسمية للأراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في ١٩ آذار ٢٠٠٣ الواقعة في محافظات دهوك و أربيل والسليمانية وكركوك و ديالى و نينوى، ان مصطلح حكومة إقليم كردستان الوارد في هذا القانون يعني المجلس الوطني الكردستاني، ومجلس وزراء كردستان والسلطة القضائية الإقليمية في اقليم كردستان". ولا شك في أن نص الاعتراف جاء من ناحية مدلولاته استنادا الى المادة الرابعة والخمسين من قانون (تال) التي نصت على تعريف قانوني شبه دستوري لنظام الحكم في العراق، حيث أن المادة تنص على أن " نظام الحكم في العراق جمهوري، اتحادي (فيدرالي)، ديمقراطي، تعددي، ويجري تقاسم السلطات فيه بين الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية. ويقوم النظام الاتحادي على أساس الحقائق الجغرافية والتاريخية والفصل بين السلطات وليس على أساس الأصل أو العرق أو الاثنية أو القومية أو المذهب". ولهذا فإن الركن الأساسي التشريعي الذي تستند اليه حكومة اقليم كردستان في تطبيق سلطتها التنفيذية والتشريعية، هو المجلس الوطني الكردستاني. المجلس المنتخب في دورته الثانية مباشرة من قبل الشعب الكردي في نهاية شهر كانون الثاني من العام الجاري، بدأت أولى جلساته في نهاية شهر نيسان بانتخاب رئيس للبرلمان الكردي وهيئة لرئاسته، ثم بعد ذلك في اجتماعات لاحقة تم انتخاب رئيس لاقليم كردستان بموجب قانون أصدره المجلس.

كذلك فان الاعتراف القانوني بكيان حكومة اقليم كردستان الإقليمية أيضا يعود سنده الشرعي الى المادة الرابعة والخمسين من قانون (تال) التي تنص على " (أ) تستمر حكومة اقليم كردستان في مزاولة أعمالها الحالية طوال المرحلة الانتقالية، الا ما يتعلق بالقضايا التي تقع ضمن الاختصاص الحصري للحكومة الاتحادية كما ينص عليه هذا القانون. ويتم تمويل هذه الوظائف من قبل الحكومة الاتحادية تماشيا مع الممارسة الجاري العمل بها ووفقا للمادة ٢٥ (هـ) من هذا القانون. تحتفظ حكومة اقليم كردستان بالسيطرة الإقليمية على الأمن الداخلي و قوات الشرطة، ويكون لها الحق في فرض الضرائب والرسوم داخل اقليم كردستان. (ب) فيما يتعلق بتطبيق القوانين الاتحادية في اقليم كردستان، يسمح للمجلس الوطني الكردستاني بتعديل تنفيذ أي من تلك القوانين داخل منطقة كردستان، ولكن في ما يتعلق فقط بالأمور التي ليست مما هو منصوص عليه في المادة ٢٥ وفي المادة ٤٤ (د) من هذا القانون التي تقع ضمن الاختصاص الحصري للحكومة الاتحادية حصرا".

وبناء على السلطة التشريعية التي يمثلها في الاقليم مجلس البرلمان الكردستاني فإن السند القانوني الذي منح إطار التحرك والعمل لحكومات الأقاليم والمحافظات لإدارة جميع شؤونها هو ما جاء في الفقرة (أ) من المادة السابعة والخمسين من قانون ادارة الدولة العراقية التي تنص على " (أ) ان جميع الصلاحيات التي لا تعود حصرا للحكومة العراقية الانتقالية يجوز ممارستها من قبل حكومات الأقاليم والمحافظات، وذلك بأسرع ما يمكن، وبعد تأسيس المؤسسات الحكومية المناسبة". ومن الأهمية بمكان في هذا المجال، التذكير بالاتفاق المبرم بين الائتلاف الموحد العراقي والتحالف الكردستاني بخصوص برنامج عمل الحكومة العراقية الفيدرالية المفوضة من قبل الجمعية الوطنية العراقية، الذي دون فيه برنامج عمل سياسي كأساس للعمل وتحرك الحكومة باتجاه تنفيذ برامجها على نطاق الخدمات والمشاريع والعمل السياسي. و البنود الواردة في الاتفاق مبنية على خلق أرضية عملية جيدة بين حكومة اقليم كردستان والحكومة الاتحادية في بغداد، وخاصة ما جاء في الفقرة الثالثة من الاتفاق بخصوص عمل حكومات الأقاليم التي تنص " حقوق الأقاليم والمحافظات والمواطنين: تعزيز المكانة الخاصة لدور الأقاليم ومجال المحافظات واحترام نتائج انتخابات مجالس المحافظات وللمجلس الوطني لإقليم كردستان وتطوير التنسيق والتعاون بين الحكومة المركزية وحكومة اقليم كردستان والمحافظات وتوفير الميزانيات اللازمة لها واحترام مبدأ عدم التدخل في شؤونها ودورها المستقل في نطاق عملها وتطوير صلاحياتها كما ورد في قانون ادارة الدولة وفي الامر رقم ٧١ مع إعادة الاحترام والفاعلية لعمل الدولة لممارسة صلاحياتها وتأدية مهامها وعدم التمييز بين العراقيين في كل أنحاء العراق وحقهم المشروع في الإقامة والعمل والتنقل والتملك والتمتع بالحقوق والواجبات الاتحادية والاقليمية بكل مساواة وعدم تمييز شرط ان لا يكون ذلك قد تم وفق سياسة عصرية او طائفية تفرض تغيير الواقع السكاني".

إضافة الى أن نصاً آخر في قانون (تال) يلزم بتأسيس النظام الإتحادي بشكل يمنع تركيز السلطة في الحكومة الاتحادية ويمنح السلطة للأقاليم والمحافظات، وذلك بممارسة السلطة بمشاركة فاعلة كما هو وارد في نص المادة الثانية والخمسين " يؤسس تصميم النظام الاتحادي في العراق بشكل يمنع تركيز السلطة في الحكومة الاتحادية، ذلك التركيز الذي جعل من الممكن استمرار عقود الاستبداد والاضطهاد في ظل النظام السابق. ان هذا النظام سيشجع على ممارسة السلطة المحلية من قبل المسؤولين المحليين في كل اقليم ومحافظة، ما يخلق عراقا موحدا يشارك فيه المواطن مشاركة فاعلة في شؤون الحكم ويضمن له حقوقه ويجعله متحررا من التسلط".

لذلك نجد أن آلية العمل والعلاقة التي تربط بين الحكومة الاتحادية في بغداد وحكومة إقليم كردستان، وحكومات الأقاليم الأخرى المنتظر والمتوقع تشكيلها في أقاليم أخرى من العراق الجديد، بعدما كانت ترجع مرجعيتها القانونية الى ما جاء في قانون ادارة الدولة العراقية والى ما جاء في الاتفاق المبرم بين الائتلاف العراقي والتحالف الكردستاني الفائزين بأغلبية المقاعد في الجمعية الوطنية العراقية، فان الحالة العراقية للمرحلة الانتقالية الحالية المشغولة بكتابة الدستور العراقي الدائم، تفرض اعتبارات جديدة لتثبيت الحقوق المشروعة لاقليم كردستان في الدستور التي تتضمن أهمها الفيدرالية ، تقسيم الموارد الطبيعية واللغة الكردية وحق تقرير المصير، ولا شك في أن هذه الحقوق العادلة للشعب الكردستاني تعزز وحدة العراق الوطنية، لذلك تصر القيادة السياسية الكردية على تثبيتها كخيار لبناء عراق فيدرالي تعددي ديمقراطي .

وبما أن التوقعات الأولية تشير الى إصرار وحماسة العراقيين على المشاركة في تحديد مصير العملية السياسية الديمقراطية في العراق لرسم الخريطة المستقبلية للبلد للمرحلة السياسية لما بعد الدستور من خلال المشاركة الفعالة في الاستفتاء عليه، واعتمادا على المشاركة الأخيرة للعراقيين في انتخابات كانون الاول، فإن المشاركة العراقية ستكون كبيرة ومن المحتمل أن يزداد رصيد المشاركة المتوقعة للسنة في الوسط بدرجة كبيرة للاستفتاء على الدستور مقارنة بالمقاطعة التي أبدوها في الانتخابات. وفي حالة حصول هذه التوقعات وفق المشاركات المتوقعة فإن الدستور سيحتل أهمية كبيرة جدا لدى العراقيين، لأن رسم الخريطة الدستورية ستكون محصورة بالقضايا التي كانت عالقة في المؤتمر الدستوري الذي عقد لصياغة الدستور في المدة التي حددت لها في قانون (تال) في الخامس عشر من آب. وسيكون موضوع الفيدرالية من أهم القضايا التي ستلعب دورها عند استفتاء العراقيين للإقرار على الدستور بنعم أم لا .

ومما يسجل له من ارتياح ان القيادات العراقية والكردستانية متفهمة للوصول الى صيغة توافقية للدستور طبقا للقناعة الوطنية بحل القضايا العراقية بغية إرساء الاسس الصائبة اللازمة للنهوض بالعراق الاتحادي لتحقيق الامن والاستقرار والحياة الكريمة للعراقيين، وتحقيق التنمية والازدهار الاقتصادي لحاضره ومستقبل أجياله اللاحقة.